



الموضوع: عدم معرفة منافذ البيع باشتراطات ومتطلبات
استيراد وتسويق الأغذية العضوية المنصوص عليها

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد..

وردنا خطاب اتحاد الغرف السعودية رقم (٢٦/٤٥٥٣٨٤٥٩) وتاريخ ١٣/٥/١٤٤٧هـ، والمشارفيه إلى تلقي الاتحاد خطاب وزارة البيئة والمياه والزراعة رقم (٢١٠٣٤٣٧٤) وتاريخ ٧/٥/١٤٤٧هـ، والمشارفيه إلى الأعمال الرقابية للوزارة والممثلة بإدارة الزراعة العضوية على منافذ بيع الأغذية النوعية واستناداً للمادة (الثالثة عشرة) من نظام الزراعة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٦٤) وتاريخ ١٠/٨/١٤٤٢هـ، حيث ينص البند رقم (١) من المادة أعلاه على دون إخلال باختصاصات الجهات الأخرى المقررة نظاماً، تتولى الوزارة الاشراف على نشاط الزراعة العضوية ورقابته وتنظيمه واعتماد جهات التوثيق العضوي والترخيص لها"، وما ورد بالمادة (السابعة والستون بعد المائتين) من اللائحة التنفيذية لنظام الزراعة والتي تنص على "تطبق في شأن الزراعة العضوية الأحكام والضوابط والصلاحيات والشروط والمتطلبات والمعايير والمواصفات الفنية والشعارات الوطنية المنصوص عليها والموضحة في "دليل اللائحة التنفيذية لنشاط الزراعة العضوية التي تصدرها الوزارة، من خلال المسح على رمز (QR) أدناه، وحيث أنه خلال الزيارات الرقابية لمأموري الضبط من الوزارة لوحظ عدم معرفة منافذ البيع باشتراطات ومتطلبات استيراد وتداول وتسويق المنتجات الغذائية العضوية المحلية والمستوردة وفق ما ورد في الدليل تجاه الأغذية العضوية. عليه نأمل من سعادتكم الاطلاع على ما ذكر أعلاه، وعلى منافذ بيع الأغذية والتموين الالتزام باشتراطات ومتطلبات تداول وتسويق الأغذية العضوية المنصوص عليها في المادة (٢٨) "استيراد وتصدير وتداول مدخلات ومنتجات الزراعة العضوية" ولمزيداً من المعلومات يمكنكم التواصل بهذا الشأن مع المهندس / عيسى الخلف بإدارة الزراعة العضوية بالوزارة على البريد الإلكتروني: (control.organic@mewa.gov.sa).

وتفضلوا بقبول أطيب تحياتي واحترامي

رقم القيد (٢٥-٢٤٦٠-٥)



الأمين العام المكلف

عتيق بن علي الشقيفي

نحو اقتصاد مزدهر
TOWARDS A PROSPEROUS ECONOMY